

المبحث الثاني: خبر الآحاد

١- تعريفه:

أ- لغةً: الآحاد: جمع أحد، بمعنى: الواحد، وخبر الواحد هو: ما يرويهِ شخص واحد.

ب- اصطلاحاً: هو ما لم يجمع شروط المتواتر ١.

٢- حكمه:

يفيد العلم النظري؛ أي العلم المتوقع على النظر والاستدلال.

هذا ولخبر الآحاد تقسيمان، كل تقسيم باعتبار.

وسأذكر هذين التقسيمين في الفصل الثاني.

الفصل الثاني: تقسيماً خبر الآحاد

المبحث الأول: تقسيم خبر الآحاد بالنسبة إلى عدد طرقه.

المطلب الأول: المشهور

الفصل الثاني: تقسيم خبر الآحاد

المبحث الأول: تقسيم خبر الآحاد بالنسبة إلى عدد طرقه

المطلب الأول: المشهور:

١- تعريفه:

أ- لغةً: هو اسم مفعول من "شهرت الأمر" إذا أعلنته وأظهرته، وسمي بذلك لظهوره.

ب- اصطلاحاً: ما رواه ثلاثة فأكثر -في كل طبقة- ما يبلغ حد التواتر.

٢- مثاله: حديث: "إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور العلماء، ولكن

يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رعوساً جهلاً، فسئلوا

فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا".

٣- المستفيض:

أ- لغةً: اسم فاعل، من "استفاض" مشتق من فاض الماء وسمي بذلك لانتشاره.

ب- اصطلاحاً: اختلف في تعريفه على ثلاثة أقوال، وهي:

- هو مرادف للمشهور.

- هو أخص منه؛ لأنه يشترط في المستفيض أن يستوي طرفا إسناده، ولا يشترط ذلك في المشهور.

- هو أعم منه، أي هو عكس القول الثاني.

٤- المشهور غير الاصطلاحي:

ويقصد به ما اشتهر على الألسنة من غير شروط تعتبر؛ فيشمل:

أ- ما له إسناده واحد.

ب- وما له أكثر من إسناده.

ج- وما لا يوجد له إسناده أصلاً.

٥- أنواع المشهور غير الاصطلاحي:

له أنواع كثيرة، أشهرها:

أ- مشهور بين أهل الحديث خاصة: ومثاله: حديث أنس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهراً بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان.

ب- مشهور بين أهل الحديث، والعلماء، والعوام: مثاله: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده".

ج- مشهور بين الفقهاء: مثاله: حديث: "أبغض الحلال إلى الله الطلاق".

د- مشهور بين الأصوليين: مثاله: حديث: "رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه". صححه ابن حبان، والحاكم.

هـ- مشهور بين النحاة: مثاله: حديث: "نعم العبد صهيب، لو لم يخف الله لم يعصه". لا أصل له.

و مشهور بين العامة: مثاله: حديث "العجلة من الشيطان".

أخرجه الترمذي وحسنه.

٦- حكم المشهور:

المشهور الاصطلاحي وغير الاصطلاحي لا يوصف بكونه صحيحاً أو غير صحيح ابتداءً، لكن بعد البحث يتبين أن منه الصحيح، ومنه الحسن، ومنه الضعيف، ومنه الموضوع أيضاً لكن إن صح المشهور الاصطلاحي، فتكون له ميزة ترجحه على العزيز والغريب.

٧- أشهر المصنفات فيه:

المراد بالمصنفات في الأحاديث المشهورة هي الأحاديث المشهورة على الألسنة، وليست المشهورة اصطلاحاً؛ لأنه يؤلف العلماء كتباً في جمع الأحاديث المشهورة اصطلاحاً. ومن هذه المصنفات:

أ- المقاصد الحسنة، فيما اشتهر على الألسنة، للسخاوي.

ب- كشف الخفاء، ومزيل الإلباس، فيما اشتهر من الحديث على ألسنة الناس، للعجلوني.

ج- تمييز الطيب من الخبيث، فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث، لابن الدَّبَّيْع الشيباني.

المطلب الثاني: العزيز

١- تعريفه:

أ- لغة: هو صفة مشبهة، من "عز يعز" بالكسر، أي قل وندر، أو من "عز يعز" بالفتح، أي قوي واشتد، وسمي بذلك إما لقلته وجوده وندرته، وإما لقوته، بمجيئه من طريق آخر.

ب- اصطلاحاً: أن لا يقل رواته عن اثنين في جميع طبقات السند.

٢- شرح التعريف:

يعني ألا يوجد في طبقة من طبقات السند أقل من اثنين؛ أما إن وجد في بعض طبقات السند ثلاثة فأكثر فلا يضر، بشرط أن تبقى ولو طبقة واحدة فيها اثنان؛ لأن العبرة لأقل طبقة من طبقات السند.

هذا التعريف هو الراجح، كما حرره الحافظ ابن حجر.

وقال بعض العلماء: إن العزيز: هو رواية اثنين أو ثلاثة، فلم يفصلوه عن المشهور في بعض صورته.

٣- مثاله:

ما رواه الشيخان من حديث أنس، والبخاري من حديث أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده، وولده، والناس أجمعين".

ورواه عن أنس قتادة وعبد العزيز بن صهيب، ورواه عن قتادة شعبة وسعيد، ورواه عن عبد العزيز إسماعيل بن عليّة وعبد الوارث، ورواه عن كلِّ جماعة.

٤- أشهر المصنفات فيه:

لم يصنف العلماء مصنفات خاصة بالحديث العزيز، والظاهر ذلك لقلته، ولعدم حصول فائدة مهمة من تلك المصنفات.

وهذا رسم توضيحي للمثال.

فهذا حديث يسمى "عزيزاً"؛ لأنه لم يقل رواه عن اثنين في جميع طبقات السند، وإن زاد في بعض طبقات السند عن اثنين.

المطلب الثالث: الغريب

١- تعريفه:

أ- لغة: هو صفة مشبهة، بمعنى المنفرد، أو البعيد عن أقاربه.

ب- اصطلاحاً: هو ما ينفرد بروايته راوٍ واحد.

٢- شرح التعريف:

أي هو الحديث الذي يستقل بروايته شخص واحد، إما في طبقة من طبقات السند، أو في بعض طبقات السند، ولو في واحدة، ولا تضر الزيادة على واحد في باقي طبقات السند؛ لأن العبرة للأقل.

٣- تسمية ثانية له: يطلق كثير من العلماء على الغريب اسماً آخر، هو "الفرد" على أنهما مترادفان، وغاير بعض العلماء بينهما، فجعل كلا منهما نوعاً مستقلاً، لكن الحافظ ابن حجر يعدهما مترادفين لغة، واصطلاحاً، إلا أنه قال: إن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، فـ "الفرد" أكثر ما يطلقونه على "الفرد المطلق"، و"الغريب" أكثر ما يطلقونه على "الفرد النسبي"

٤- أقسامه:

يقسم الغريب بالنسبة لموضع التفرد فيه إلى قسمين، هما: "غريب مطلق" و"غريب نسبي".

أ- الغريب المطلق "أو الفرد المطلق":

١- تعريفه: هو ما كانت الغرابة في أصل سنده، أي ما يتفرد بروايته شخص واحد في أصل سنده.

٢- مثاله: حديث "إنما الأعمال بالنيات" تفرد به عمر بن الخطاب رضي الله عنه. هذا وقد يستمر التفرد إلى آخر السند، وقد يرويه عن ذلك المتفرد عدة من الرواة.
ب- الغريب النسبي "أو الفرد النسبي":

١- تعريفه: هو ما كانت الغرابة في أثناء سنده، يرويه أكثر من راوٍ في أصل سنده، ثم ينفرد بروايته واحد عن أولئك الرواة.

٢- مثاله: حديث "مالك، عن الزهري، عن أنس رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى رأسه المغفر". تفرد به مالك، عن الزهري.

٣- سبب التسمية: وسمي هذا القسم بـ "الغريب النسبي"؛ لأن التفرد وقع فيه بالنسبة إلى شخص معين.

٥- من أنواع الغريب النسبي:

هناك أنواع من الغرابة، أو التفرد يمكن عدها من الغريب النسبي؛ لأن الغرابة فيها ليست مطلقة، وإنما حصلت الغرابة فيها بالنسبة إلى شيء معين، وهذه الأنواع هي:

أ- تفرد ثقة برواية الحديث: كقولهم: لم يروه ثقة إلا فلان.

ب- تفرد راوٍ معين عن راوٍ معين: كقولهم: "تفرد به فلان عن فلان" وإن كان مروياً من وجوه أخرى عن غيره.

ج- تفرد أهل بلد أو أهل جهة: كقولهم: "تفرد به أهل مكة، أو أهل الشام".

د- تفرد أهل بلد، أو جهة عن أهل بلد أو جهة أخرى:

كقولهم: "تفرد به أهل البصرة، عن أهل المدينة، أو تفرد به أهل الشام، عن أهل الحجاز".

٦- تقسيم آخر له:

قسم العلماء الغريب من حيث غرابة السند أو المتن إلى:

أ- غريب متنا وإسناداً: وهو الحديث الذي تفرد برواية متته راوٍ واحد.

ب- غريب إسناداً، لا متناً: كحديث روى متته جماعة من الصحابة، انفرد واحد بروايته عن صحابي آخر. وفيه يقول الترمذي: "غريب من هذا الوجه".

٧- من مظانّ الغريب:

أي من مكان وجود أمثلة كثيرة له:

أ- مسند البزار.

ب- المعجم الأوسط، للطبراني.

٨- أشهر المصنفات فيه:

أ- غرائب مالك، للدارقطني.

ب- الأفراد، للدارقطني أيضا.

ج- السنن التي تفرد بكل سنة منها أهل بلدة، لأبي داود السجستاني.